فتاوى الصلاة

ما حكم من يجمع بين الصلاتين من غير عذر في بعض الأحيان ؟ || للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

يقول ما حكم من يجمع الظهر والعصر والعشاء والمغرب من غير مرض ولا عذر في بعض الاحيان. نقول هذا محرم ولا يجوز وهو وهو ان يصلي الصلاة في غير وقتها وتأخير الصلاة في غير وقتها او تأخير الصلاة حتى يخرج وقتها - 00:00:00

هذا كبير من كبائر الذنوب وفاعله متوعد بوعيد شديد فالله قال ويل للمصلين الذين من صلاتهم ساهون ولا شك ان تأخير الصلاة عن وقتها منها يصاحبه يلحقه هذا الوعيد لانه سهى عنها وغفل عنها وترك ان يصليها في وقتها - 00:00:16

فالجمع من الصلاتين بغير عذر انه جاء عن بعض الصحابة انه عن عمر بن الخطاب انه قال قد اتى باب من ابواب الكبائر لكن في اسناد ضعف ولكن يبقى ان الجمع بين الصلاتين بغير عذر انه محرم - 00:00:35

ولا يجوز على فاعله التوبة والرجوع الى الله عز وجل. نعم - 00:00:48